



**بنك الإسكان**  
BANQUE DE L'HABITAT

**مطلب فتح حساب إيداع  
لأغراض غير مهنية**  
DEMANDE D'OUVERTURE DE COMPTE DE DEPOT  
pour des besoins non professionnels

شخص معنوي  
PERSONNE MORALE  
شخص طبيعي  
PERSONNE PHYSIQUE

SERIE N°

رقم الحساب  
compte N°

وثيقة تعريف  
pièce d'identité - Nature

بطاقة تعريف وطنية  
C  
بطاقة إقامة  
S  
جواز سفر  
P

N° / عدد

تاريخ فتح الحساب  
Date d'ouverture

مسلمة في  
Délivrée le :

وثائق التسجيل Documents d'immatriculation

المعرف الجبائي  
Matricule fiscal

السجل التجاري  
R.C. N°

رمز العملة  
Code Devise

الرمز بالديوانة  
Code en douane

**BENEFICIAIRE صاحب الحساب**

اللقب أو الإسم الاجتماعي  
Nom ou raison sociale

الإسم  
Prénom

الجنس  
Sexe

الجنسية  
Nationalité

الشكل القانوني  
Forme juridique

المهنة  
Fonction

إسم وعنوان المؤجر  
Nom et adresse de l'employeur

ميدان النشاط  
Secteur d'activité

تاريخ الولادة أو التكوين  
Date de naissance ou de constitution

العنوان أو المقر  
Domicile ou siège

المنطقة  
Cité

الرقم البريدي  
Code Postal

المدينة  
Ville

المعمدية  
Gouvernorat

شعار  
Sigle (abréviation)

رقم الهاتف  
N° Téléphone

رقم الهاتف الجوال  
N° téléphone portable

البريد الإلكتروني  
e-mail :

**OPTION DE SIGNATURE طبيعة الإمضاء**

الإسم واللقب  
Nom et Prénom :

الإسم واللقب  
Nom et Prénom :

تاريخ ومكان الولادة  
Date et lieu de naissance :

تاريخ ومكان الولادة  
Date et lieu de naissance :

وثيقة تعريف عدد  
P. identité N° :

وثيقة تعريف عدد  
P. identité N° :

العنوان  
Adresse :

العنوان  
Adresse :

أمودج إمضاء صاحب الحساب  
Spécimen de signature du (des) titulaire(s)

توضيح الإختيار : A indiquer le choix :

للأشخاص الطبيعيين

Pour les personnes physiques

- حساب مشترك (إمضاء مشترك)  
Compte commun (signatures conjointes)
- حساب مشاع (إمضاء منفرد)  
Compte indivis (signatures séparées)
- حساب الشخص الواحد  
Compte unique

للأشخاص المعنويين

Pour les personnes morales

- إمضاء منفرد  
Signatures séparées
- إمضاء مشترك  
Signatures conjointes
- إمضاء أوحد  
Signature unique

## إتفاقية إدارة حساب إيداع

تضبط هذه الإتفاقية شروط التصرف في حساب الإيداع المكتتب لدى بنك الإسكان من طرف الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لأغراض غير مهنية.

### الفصل الأول : فتح حساب

عملا بالفصل 670 و ما بعده من المجلة التجارية يعتبر فتح "حساب إيداع" حقا لكل شخص.

#### 1. شروط فتح الحساب

يتوقف فتح حساب الإيداع على توفر الأهلية القانونية وتقديم الوثائق والمعلومات الكاملة الخاصة بهوية صاحبه أو أصحابه وهي بالأساس نسخة من وثيقة الهوية، بالنسبة للأشخاص الطبيعيين والملف القانوني للتكوين بالنسبة للأشخاص المعنويين. من واجب الجريف أن يعلم البنك فورا بكل تغيير في المعلومات التي أدلى بها عند فتح الحساب وبعده وخاصة بكل تغيير في العنوان.

#### 2. أنواع حسابات الإيداع

- حساب الشخص الواحد : يسير هذا الحساب بإمضاء منفرد لصاحبه أو من ينوبه قانونيا بمقتضى تفويض و يجمد آليا بوفاة صاحبه.
- الحساب المشترك : يسير هذا الحساب بإمضاء مشترك من جميع أصحابه أو بإمضاء واحد بمقتضى تفويض من جميع مالكي الحساب والذين يكونون مسؤولين بالتضامن عن كل العمليات الجارية على هذا الحساب وعن رصيده ويجمد آليا بوفاة أحد مالكي الحساب.
- الحساب المشاع : يسير هذا الحساب بإمضاء منفرد من أحد مالكيه . ويكون مالكو الحساب المشاع مسؤولين بالتضامن جأه البنك عن أية عملية بنكية يقوم بها أحدهم. ويكمن للبنك مطالبة أي منهم بتسديد أي رصيد مدين لهذا الحساب أو أي حساب آخر من نفس الطبيعة.
- ولا يقبل مطلب قفل الحساب المشاع إلا بعد إمضائه من طرف جميع أصحابه .
- وفي صورة وفاة أحد أصحابه فإن الحساب المشاع يبقى مسيريا من طرف بقية المكتتبين إلا في صورة مطلب صادر عن أحد الورثة بتجميده إلى حين تصفيته .

في صورة فتح الحساب لعدة أشخاص فإن هؤلاء متضامنون إزاء البنك خلاص الباقي المدين المؤقت أو النهائي.

#### 3. تسير الحساب

لا تقتضي إتفاقية حساب الإيداع إمكانية التصرف فيما جاوز حق الوديعه على المكشوف، ولا يحق السحب بما يزيد عن الرصيد الدائن على أنه في حالة حصول مثل هذا السحب تعتبر الزيادة دينا مستحق الأداء حالا لدى أول طلب من بنك الإسكان حتى بدون غلق الحساب، مع إضافة فائض يساوي نسبة المكشوف الجاري به العمل لدى البنك. ويبدأ احتساب الفائض من تاريخ السحب . ويمكن اتباع إجراءات الأمر بالدفع لاستخلاص دين البنك أصلا وفوائضا ومصاريفا.

يرخص صاحب الحساب من الآن فصاعدا ترخيصا تاما ومطلقا لبنك الإسكان القيام بدون استشارة مبدئية بعمليات خصم المصاريف المختلفة والعمولات والعاليم الجبائية وأنعاب الحمامة وغيرها من المصاريف الناتجة عن العلاقة التي تربطه لبنك الإسكان .

يرخص صاحب الحساب لبنك الإسكان ترخيصا تاما بأن يخصم من رصيده دون استشارته أي مقدار ناتج عن عقد مضي من طرفه مع بنك الإسكان حل أجله .

في صورة ما أدرج البنك مبلغا خطأ في فصل ما للحساب فإن للبنك الحق بدون لزوم القيام بأية شكلية أولية في إجراء قيد معاكس لاسترداد ما تم دفعه من غير سبب. وإذا ما تصرف الجريف في المبلغ المدرج قبل إجراء القيد للعكس وينجر عن هذا القيد صيرورة الحساب مدينا عندئذ تطبق مقتضيات الفقرة الأولى من هذا الفصل. ويمارس البنك حق إجراء القيد للعكس حتى في صورة إصدار صك من طرف الجريف يأخذ بعين الاعتبار باقي الحساب بعد إجراء القيد الخاطئ.

### الفصل الثاني : الخدمات الدنيا المقدمة للجريف

يحق للجريف عملا بالأمر عدد 1880 لسنة 2006 المؤرخ في 10 جويلية 2006 :

- إدارة هذا الحساب وغلغه
- الحصول على معرف الهوية البنكية الذي يدون على كشف كل حساب
- تعيين مقر دفع الأوراق التجارية والبنكية
- الحصول على كشف حساب بالعنوان المصرح به
- إجازة عمليات قبض الشيكات والتحويلات البنكية والبريدية
- إجازة عمليات إيداع الأموال وسحبها نقدا
- إجازة الدفعات في شكل حويلات أو اقتطاعات أو أي شكل آخر
- تسليم بطاقة بنكية

### الفصل الثالث : وسائل الدفع

#### 3.1 البطاقة البنكية

يمكن للجريف أن يتمتع ببطاقة بنكية إلا أنه يحق للبنك عدم جديدها أو سحبها أو الاعتراض عليها في صورة عدم توفر شروط منحها أو التسعيف في استعمالها.

يتعين على الجريف في صورة ضياع أو سرقة بطاقته البنكية إجراء اعتراض بصورة فورية بواسطة وثيقة كتابية أو إلكترونية مؤنق بها (إمضاء إلكتروني) توجه لبنك الإسكان سواء بالرفع المكتتب لديه الحساب أو على العنوان الإلكتروني التالي : banquehabitat@bh.fin.tn

#### 3.2 الصك

يحق للبنك عدم منح كمنش صكوك أو عدم جديده بدون أن ينجر عن ذلك أية مسؤولية للبنك وذلك طبقا للفصل 410 من المجلة التجارية.

في صورة حصول الجريف على دفتر صكوك ينبغي عليه قبل إصدار أي صك التأكد من وجود مؤونة كافية خلاصه بالحساب وإبقاء هذه المؤونة مخصصة خلاص الصك إلى تاريخ عرضه للخلاص بالبنك .

وفي صورة إصدار صك تعذر على البنك خلاصه لعدم توفر الرصيد أو نقصانه أو عدم قابلية التصرف فيه فإن الجريف مطالب بتسوية وضعية حسابه ماليا أو معالجة ما حال دون خلاص الصك حسب الإجراءات القانونية ذات الصلة وفي الأجل المحددة لها.

كما يتعين على الجريف في صورة ضياع أو سرقة صكوكه أو تفليس الحامل القيام باعتراض على خلاصها فورا مع تقديم ما يفيد ذلك لدى الفرع المفتوح لديه حسابه .

### الفصل الرابع : الوكالة

الوكالة عقد يمكن به الموكل (ون) وكبلا أو عدة وكلاء مع خيار التصرف بصفة جماعية أو منفردة والقيام بأعمال إدارة ( أعمال تهدف إلى الحفاظ على الذمة المالية ) أو أعمال تصرف ( أعمال تهدف إلى حؤير الذمة المالية ) تخص أموال وشؤون الموكل . هذا ويبقى الموكل (ون) مسؤولا جأه البنك أو جأه الغير عن الأعمال التي يقوم بها الوكلاء . يمكن للجريف إلغاء التفويض في كل وقت بواسطة توجيه رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ للفرع المكتتب لديه الحساب أو بواسطة مكتوب «إلغاء وكالة» يودع مباشرة مقابل وصل استلام من الفرع المذكور . هذا ويتعين على الجريف إعلام الموكل (بن) بهذا الإلغاء واسترجاع جميع ما قد يكون بين يديه (هم) من وسائل الدفع .

يمكن للبنك عدم قبول التعامل مع الوكيل ما لم يدلى بما يثبت هويته الكاملة كما يحق للبنك رفض التفويض إذا كانت عباراته غير واضحة ولا يمكن العمل بها وذلك حفاظا على مصلحة الجريف .

ينتهي التفويض بوفاة الموكل . بانتهاء الغرض منه أو بطلاق الزوجين (إن كانت الوكالة بين زوجين) .

### الفصل الخامس : الفؤترة وتواريخ القيمة

إن إدارة الحساب وتسجيل العمليات طوال مدة فتح الحساب وحتى تاريخ غلغه ينتج لفائدة البنك قبض عمولات وفق جدول العمولات والشروط البنكية المصاحب لهاته الوثيقة و المنشور بهسو كل فرع والمضمن كذلك بموقع الواب الخاص ببنك الإسكان بالعنوان التالي: www.bh.com.tn ويعتبر إمضاء الجريف على هذه الإتفاقية بمثابة

معرفته بهذه الشروط وقبولها. ويلتزم البنك عند اعترام إدخال تغيير جوهري على هذه الشروط البنكية بإعلام الجريف بهذه التغييرات بأية وسيلة تترك أثرا كتابيا في أجل خمسة وأربعين يوما على الأقل قبل تطبيقه ويتم إشعار الجريف بأن له أجل شهر من تاريخ توصله بالإعلام للاعتراض على التحوير ويعتبر عدم اعتراض الجريف بوسيلة تترك أثرا كتابيا في أجل شهر من تاريخ توصله بالإعلام قبولا بتلك الشروط .

في حالة إعتراض الجريف على التحوير الجوهري في الشروط البنكية فإنه لايتحمل المصاريف الناجمة عن غلق الحساب أو نقله بطلب منه .

### الفصل السادس : مدة الإتفاقية و غلق الحساب

يتم فتح هذا الحساب لمدة غير محددة.

يمكن للبنك غلق الحساب إن أصبح مدينا ومجمدا بعد التنبيه على الجريف بصفة قانونية. ويعتبر الحساب مجمدا بعد مرور ثلاث اشهر على بقاءه مدينا دون تسجيل إيداع أموال تفي بخلاص العمولات و الفوائض المدينة.

يحق لكل طرف أن يغلق الحساب وذلك بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ تكون نافذة المفعول بعد خمسة عشرة (15) يوما من تاريخ الإرسالية وختم البريد هو الفصل .

يجب على صاحب الحساب أن يرجع إلى الفرع الذي فتح لديه حسابه كل الصكوك غير المستعملة و البطاقات البنكية ويقوم بتصفيته وفي صورة ما إذا أنتج الحساب رصيда مدينا بعد الغلق فإنه يوظف عليه فائضا بنسبة المكشوف الجاري به العمل لدى البنك.

### الفصل السابع : حؤيل الحساب

من حق الجريف طلب حؤيل حسابه من فرع إلى آخر. في هاته الحالة و من أجل استمرارية الخدمات البنكية يقوم البنك بتحويل الرصيد بصفة مجانية مع المحافظة على كافة حقوقه و واجباته.

### الفصل الثامن : المعلومات الخاصة بتسيير الحساب

يرسل كشف الحساب كل شهر عن طريق البريد العادي وفقا للعنوان المذكور أسفل هذا أو ذلك المضمين بوثيقة الإرشادات الخاصة بالجريف والمصاحبة لهذا العقد والذي اختاره صاحب الحساب كمقر له. وفي حالة تغيير المقر أو أية معلومات أدلى بها عند فتح الحساب. يجب على صاحب الحساب الإعلام بذلك كتابيا، وعلى اثر مرور شهر بعد الإرسال (ختم البريد هو الفصل) لا تقبل أي اعتراضات أو احتجاجات على الكشف الذي يصبح غير قابل للطعن ومصداق عليه صاحب الحساب. وفي صورة عدم توصل صاحب الحساب بهذا البيان فعليه أن يعلم البنك بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ .

لا يعتبر من قبيل إفشاء للسسر المهني التصريح التي يقوم بها البنك للغير طبقا للقانون أو تبعا لإذن قضائي مدني أو جزائي . ولا يكون البنك ملزما بأن يعلم الجريف عن الطلبات الموجهة عن سير الحساب الجاري تطبيقا للقانون أو لهذه الأذون القضائية . كما لا يعتبر من قبيل إفشاء السسر المهني المعلومات التي يدلي بها البنك لحرفاته عن عمليات تخص حسابكم البنكي.

كما أنه وفي إطار واجب الحرص والتحرر المفروض على البنك بمقتضى قانون مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب فإن البنك قد يدعى لمطالبة أصحاب الحساب أو غيرهم بكل التوضيحات عن طبيعة العمليات التي تسجل بالحساب و مصدر الأموال والمستفيدين منها كما قد يدعى لتجميد أية أموال مشبوه في مصدرها أو استعمالها.

### الفصل التاسع : الموقع المصرفي

كل الشكاوى بخصوص نزاع قد ينشأ بين البنك والجريف حول تطبيق هذه الإتفاقية يمكن بعد توجيهها للبنك و مضي أجل 15 يوم عمل مصرفية دون الرد عليها أو عدم التوصل لحلها رضائيا عرضها على الموقع المصرفي لبنك الإسكان بواسطة مكتوب مضم من قبل الجريف يتضمن طلباته مرفوقة بالمؤيدات التي بحوزته و بما يفيد استنفاد الإجراءات المبينة أعلاه .

وقد سمي بنك الإسكان السيد(ة) ..... موقفا مصرفيا له عنوانه(ها) ب.....

### الفصل العاشر : في حالة حصول نزاع بين بنك الإسكان وصاحب الحساب تكون محكمة .....

هي المختصة .

### الفصل الحادي عشر : عين الجريف محل مراسلته بمقره الكائن ب: .....

### إمضاء البنك

### إمضاء الجريف أو الحرفاء

أصرح أنني تسلمت نسخة من هذه الإتفاقية